



مذكرة تفاهم
بين
جامعة الكتاب - العراق
و
جامعة تكريت - العراق

مقدمة :

رغبة من جامعة الكتاب التي يمثلها الاستاذ الدكتور أيباد برزنجي والتي يشار إليها بالطرف الاول وجامعة تكريت التي يمثلها الاستاذ الدكتور وعد محمود رؤوف، والتي يشار إليها بالطرف الثاني، فقد اتفق الطرفان على الاتي :

المادة (١):

تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزا لا يتجزأ منها لكافة الغايات والمقاصد، وتقرأ جميعها مع كافة بنودها كوحدة واحدة .

أ- تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ استلام اخر اشعار خطي لكلا الطرفين يؤكد فيه استكمال الاجراءات القانونية المؤيدة لدخولها حيز النفاذ وفقاً لقانون كلا البلدين ، وتبقى هذه المذكرة نافذة لمدة (٥) سنوات قابلة للتتمديد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يبلغ احد الطرفين الطرف الاخر خطياً وعبر القنوات الدبلوماسية برغبته في انهاءها قبل مدة (٦) اشهر من تاريخ انهاء العمل في هذه المذكرة.

ب- لا تعتبر هذه المذكرة ملزمة قانونياً لكلا الطرفين.

المادة (٢):

يتفق الطرفان على التعاون في المجالات التالية

- أ- تشجيع تبادل زيارات القيادات الاكاديمية والعلمية .
- ب- تبادل الخبرة والمشورة او الاشتراك في الحلقات التدريبية بين الفريقين.
- ج- يعمل الطرفان على استضافة الطلبة لغرض الاطلاع والتدريب وفق برامج يتفق عليها لاحقا من شأنها دعم الهدف الذي انشأت من اجله .
- د- تعمل الجامعتان على تقديم التسهيلات اللازمة لإنجاز بحوث طلبة الدراسات العليا وتشجيع المشاريع ذات الاهتمام المشترك.
- هـ- تبادل زيارات اعضاء الهيئة الادارية والفنيين بينهما، بهدف تبادل الخبرات والاطلاع والتدريب .
- و- يتبادل الطرفان المتعاقدان المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية كلما كان ذلك متاحا وتشجيع النشر في اصدارات كلا الطرفين .

المادة (٣):

لا يجوز تغيير أو تعديل أو إعادة النظر أو إضافة أحكام إلى هذه المذكرة إلا بموافقة خطية من كلا الطرفين ويصبح جزء لا يتجزأ منها وتدخل حيز النفاذ وفقاً للإجراءات نفسها المذكورة في المادة (٩) من هذه المذكرة.

المادة (٤):

يتحمل كل طرف نفقات موفديه كاملة، ويتم الاتفاق على تفاصيل كل زيارة على حدة وفقاً للموافقة الخطية المسبقة.

المادة (٥):

في حالة الغاء المذكرة أو إيقاف العمل بها، يتم اعلام الطرف الاخر قبل مدة لا تقل عن ستة اشهر. يتفق الطرفان على استمرار النشاطات التي كان قد بدء تنفيذها ولحين الانتهاء منها.

المادة (٦):

يتم حماية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع قوانين وانظمة كلا الطرفين وكما يلي:

- أ- يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه وطلابه وعملاؤه عملاً بهذه المذكرة ويمنح كل طرف إلى الطرف الاخر ترخيصاً دائماً غير قابل للإلغاء لاستخدام هذه الملكية لأغراض التدريس والبحث الداخلي الخاص به.
- ب- في حالة ان يكون كلا الطرفين مسؤولين عن انشاء الملكية الفكرية معاً فان الملكية الفكرية تكون لكلا الطرفين وفقاً للمساهمة الابتكارية التي يقدمها كل طرف واذا كانت الملكية الفكرية معرضة للاستغلال التجاري فانه يمكن لأي طرف ان يستغلها دون موافقة الطرف الاخر ووفق شروط يتفق عليها.

المادة (٧):

يتم حل الخلافات الناتجة عن تنفيذ مذكرة التفاهم او تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل الى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال لجنة تنسيقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة الى حل يتم انهاء العمل بمذكرة التفاهم.

المادة (٨):

اتفق الطرفان على الا تستخدم المعلومات المتبادلة بينهما الا في الاغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا عليه ولا تنقل اي معلومة من المعلومات المتبادلة الى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الاخر.

المادة (٩):

وقعت مذكرة التفاهم بتاريخ ٩ / ١١ / ٢٠٢٢ في مدينة ^{تكريت} وحررت بنسختين اصليتين وتتمتع كلا النسختين بذات الحجية القانونية.



الطرف الثاني

الاستاذ الدكتور وعد محمود رؤوف

رئيس جامعة تكريت

التوقيع.....

٢٠٢٢ / ١١ / ٩



الطرف الاول

الاستاذ الدكتور ابياد غني اسماعيل البرزنجي

رئيس جامعة الكتاب

التوقيع.....